mroftalp htehaB ni knil muideM

851- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

اما بعد المصنف رحمه الله تعالى وهو مجد الدين ابو البركات عبد السلام بن عبدالله المعروف ببن تيمية الحوراني في كتابه المنتقى من احاديث الاحكام باب وجوب قراءة الفاتحة بعد ان تكلم المصنف على البسملة وهل هي من الفاتحة ام لا - 00:00:00

هنا اتى الى حكم قراءة الفاتحة وبين هذا الحكم وهو وجوب قراءة الفاتحة. فالفاتحة قراءتها ركن من اركان الصلاة على تفصيل في ذلك كما سوف يأتي باذن الله قال عن عبادة ابن الصامت رضي الله تعالى عنه - 00:00:27

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. رواه الجماعة فاذا ليس له صلاة اذا لم يقرأ بها. قال وفي لفظ لا تجزئ صلاة لمن لم يقرأ - 00:00:49

بفاتحة الكتاب قال رواه الدار قطني وقال اسناد صحيح نعم قال وعن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابيها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلاة - 00:01:10

تم لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج اي ناقصة وقال له قواه احمد وابن ماجه وقد سبق مثله من حديث ابي هريرة وحديث ابي هريرة رواه مسلم قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره - 00:01:35

ان يخرج في نادي لا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد رواه احمد وابو داوود وهذه الاحاديث لم تفوق ما بين الامام والمأموم وبين صلاة الجهرية والسرية. ولكن سوف يأتينا بمشيئة الله - 00:02:04

ان المأموم اذا سمع قراءة الامام فعليه ان ينصت. ما فائدة قراءة الامام وجهمه فائدتها ان يسمع من كان خلفه فاذا المأموم لا يقرأ في مثل هذه الحالة. واما اذا اسوء فانه يقرأ - 00:02:31

وان تيسر للمأموم ان يقرأ خلف الامام حتى ولو كان يجهر بحيس ما يشق عليه لان احيانا يصعب احيانا يصعب هو يقرأ وانت تقرأ يصعب اما اذا كان لا يشق عليه ويقرأها بسرعة ولا يصعب عليه فليقرأها. اخوه جنب من الخلاف الذي وقع بين اهل العلم - 00:02:55

والا والله اعلم اذا كان الامام يجهر فالاصل انك تنصت لقراءته والا لما كان هناك فائدة من جهوه نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق. لا تناسبني اي لا تنازعوننا نعم لكن انت انت ان تيسر هذا قيل في غير الفاتحة يعني لهم كلام مطول يتيسر لك - 00:03:20

فبها ونعمة والا الاصل انصت نعم طبعا هو الحديث الذي في الصحيح لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب هذا في الصحيحين من حديث الزهري عن محمود ابن ربيع عن عبادة - 00:03:55

وجاء في رواية عند دار القطني لا تجزئ ولا شك ان الصحيح ما جاء في الصحيحين. الصحيح ما في الصحيحين يا ناسي لا تغلق يا ولدي نعم فالصحيح هو الذي جاء في الصحيحين هذا هو الصحيح - 00:04:16